

٣٦/٣٨ - مسألة ناميبيا

ألف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال جنوب
أفريقيا غير الشرعي للإقليم

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٤٠)
والفصول المتصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٤١) .

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير ، خاصة ، إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في
٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ و ٢٢٤٨ (د - ١٥) المؤرخ في
١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ ، وإلى القرارات اللاحقة التي اتخذتها
الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن ناميبيا ، وكذلك إلى الفتوى
التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٢١ حزيران/يونيه
١٩٧١^(٤٢) ، تلبية للطلب الذي وجهه إليها مجلس الأمن في قراره
٢٨٤ (١٩٧٠) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٠ .

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣١١١ (د - ٢٨) المؤرخ في
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ١٤٦/٣١ و ١٥٢/٣١
المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، التي بمقتضاها
قامت ، في جملة أمور ، بالاعتراف بالمنظمة الشعبية لافريقيا
الجنوبية الغربية بوصفها الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبى ،
وبمنحها مركز المراقب ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها د إ - ٢/٨ المؤرخ في ١٤
أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و ١٢١/٣٦ بء المؤرخ في ١٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨١ اللذين طلبت فيهما إلى الدول أن تنهي

(٤٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ،
الملحق رقم ٢٤ (A/38/24) .

(٤١) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/38/23) ، من الفصل الأول إلى
السادس ، والفصل الثامن .

(٤٢) التبعات القانونية التي تترتب على الدول نتيجة لاستمرار وجود
جنوب افريقيا في ناميبيا (افريقيا الجنوبية الغربية) بالرغم من قرار مجلس
الأمن ٢٧٦ (١٩٧٠) ، فتوى ، تقارير محكمة العدل الدولية لعام ١٩٧١ ،
الصفحة ١٦ (من النص الانكليزي) .

للممتلكات الثقافية الموجودة في أراضيها ولممتلكاتها الثقافية
الموجودة في الخارج ؛

٤ - تدعو أيضاً الدول الأعضاء التي تقوم ، ببحوث
لاستخراج الكنوز الثقافية والفنية المغمورة في قاع البحار ، طبقاً
للقانون الدولي ، إلى أن تيسر ، بشروط مقبولة بصورة متبادلة ،
اشتراك الدول التي لها صلة تاريخية وثقافية بهذه الكنوز ؛

٥ - تناشد الدول الأعضاء التعاون تعاوناً وثيقاً مع
اللجنة الحكومية الدولية للعمل على إعادة الممتلكات الثقافية إلى
بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة ،
وعقد اتفاقات ثنائية لهذا الغرض ؛

٦ - تناشد أيضاً الدول الأعضاء تشجيع وسائل
الإعلام الجماهيري وكذلك المؤسسات التعليمية والثقافية على
العمل على إثارة وعي أكبر وأعمّ فيما يتعلق بإعادة أو رد
الممتلكات الثقافية إلى بلدان المنشأ ؛

٧ - تحييط علماً مع الارتياح بالاهتمام الذي أولاه
المؤتمر العالمي المعني بالسياسات الثقافية ، المعقد في المكسيك في
الفترة من ٢٦ تموز/يوليه إلى ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢ ، لمسألة
إعادة أو رد الممتلكات الثقافية أثناء المداوات بشأن السياسات
الثقافية ؛

٨ - تؤيد الرأي الذي أعرب عنه المؤتمر العالمي المعني
بالسياسات الثقافية ومواده أنه ينبغي أن تفتقر إعادة الممتلكات
الثقافية إلى بلدانها الأصلية بتدريب الموظفين والتقنيين الرئيسيين
وتوفير التسهيلات اللازمة لحفظ الممتلكات المستعادة وعرضها على
نحو مرض^(٢٩) ؛

٩ - تدعو مرة أخرى الدول الأعضاء التي لم توقع
الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية
وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة ولم تصدق عليها
إلى توقيعها والتصديق عليها ؛

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع المدير
العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، تقريراً إلى
الجمعية العامة في دورتها الأربعين عن تنفيذ هذا القرار ؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها
الأربعين البند المعنون « إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها
الأصلية » ،

الجلسة العامة ٧١

٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣

وإذ يشير سخطها رفض جنوب أفريقيا الامتثال لقرارات مجلس الأمن المتكررة ، ولاسيما القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ ، وكذلك مناوراتها الهادفة إلى إدامة سيطرتها الوحشية على الشعب الناميبي واستغلالها الوحشي له ، كما تجلّى مراراً أثناء المشاورات التي أجريت لتنفيذ خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ،

وإذ تشني على دول خط المواجهة وعلى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية للموقف المتسم بالحنكة السياسية والبناء الذي أبدته طوال المشاورات التي أجريت لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ،

وإذ تدين بقوة استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا وقمعها الوحشي للشعب الناميبي ، واستغلالها بلا رحمة شعب ناميبيا ومواردها ، وكذلك محاولاتها الرامية إلى تحطيم الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لناميبيا ،

وإذ تدين بقوة نظام جنوب افريقيا العنصري لما يبذله من جهود لاكتساب قدرة نووية للأغراض العسكرية والعدوانية ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التسليح المتزايد لناميبيا والتجنيد الإجباري للناميبين وإنشاء الجيوش القبلية واستخدام المرتزقة في أعمال القمع الداخلي والعدوان الخارجي ،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ أنه نتيجة لعدم تمكن مجلس الأمن في ٣١ آب/أغسطس ١٩٨١^(٤٧) من ممارسة مسؤولياته ، بسبب استخدام الولايات المتحدة الأمريكية حق النقض ، لاتزال انغولا تتعرض لعدوان مسلح ضخم لا مبرر له ، تصاعد في الآونة الأخيرة إلى أبعاد بالغة الخطورة ،

وإذ تعرب عن إدانتها الشديدة لأعمال العدوان المستمرة التي تشنها جنوب افريقيا على الدول الافريقية المستقلة ، وخاصة انغولا ، مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح البشرية وعن تدمير الهياكل الأساسية الاقتصادية ،

وإذ تؤكد من جديد أن موارد ناميبيا تراث للشعب الناميبي له حرمة ، وأن استغلال المصالح الاقتصادية الأجنبية لهذه الموارد تحت حماية الإدارة الاستعمارية غير القانونية ، انتهاكاً لميثاق الأمم

(٤٧) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والثلاثون ، الجلسة ٢٣٠٠ .

فوراً ، بصورة فردية وجماعية ، جميع معاملاتها مع جنوب افريقيا من أجل فرض العزلة الكاملة عليها سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً ،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز الذي انعقد في نيودلهي في الفترة من ٧ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٣^(٤٣) ،

وإذ تشير إلى إعلان باريس بشأن ناميبيا وتقرير اللجنة الجامعة وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا التي اعتمدت في المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال^(٤٤) ،

وإذ تشير إلى المناقشة التي دارت حول مسألة ناميبيا في مجلس الأمن في الفترة من ٢٣ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ١٩٨٣^(٤٥) ،

وإذ تشير إلى القرار بشأن ناميبيا الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية التاسعة عشرة التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ٦ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٣^(٤٦) ،

وإذ تكرر الإعراب بقوة عن أن استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي والاستعماري لناميبيا ، تحدياً للقرارات المتكررة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن ، يشكل عملاً عدوانياً ضد الشعب الناميبي وتحدياً لسلطة الأمم المتحدة ، التي تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ،

وإذ تؤكد المسؤولية الجسيمة الملقاة على عاتق المجتمع الدولي لاتخاذ جميع التدابير الممكنة دعماً للشعب الناميبي في كفاحه من أجل التحرير بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، التي هي ممثلة الوحيد والحقيقي ،

وإذ تؤكد من جديد دعمها الكامل للكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من أجل تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ،

(٤٣) A/38/132-S/15675 ، المرفق ، الفرع الأول .

(٤٤) تقرير المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال ، باريس ٢٥ - ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٣ (A/CONF. 120/13) ، الجزء الثالث .

(٤٥) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، الجلسات من ٢٤٣٩ إلى ٢٤٤٤ ومن ٢٤٤٦ إلى ٢٤٥٦ .

(٤٦) A/38/312 ، المرفق ، القرار (XIX) 105 AHG/Res.

المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال^(٤٤) :

٣ - تحييط علماً بالمناقشة التي دارت حول مسألة ناميبيا في مجلس الأمن في الفترة من ٢٣ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، والتي أعلن فيها المجتمع الدولي بأغلبية كاسحة معارضته لإقامة أي ربط أو موازاة بين استقلال ناميبيا وأي قضايا غربية عنه وغير متصلة به ، وخاصة سحب القوات الكوبية من انغولا ؛

٤ - تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وكما هو مسلّم به في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ٢١٤٥ (د - ٢١) وفي القرارات اللاحقة للجمعية العامة فيما يتعلق بناميبيا ، وشرعية كفاحه بكل الوسائل المتاحة له ، بما في ذلك الكفاح المسلح ، ضد احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لإقليمه ؛

٥ - تكرر القول بأنه وفقاً لقرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) تتحمل الأمم المتحدة المسؤولية المباشرة عن ناميبيا حتى يتحقق في الإقليم تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيان ، ولهذا الغرض ، تؤكد من جديد الولاية المسندة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، وذلك بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د - ١٥) وقراراتها اللاحقة ؛

٦ - تؤكد من جديد أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، حركة التحرير الوطني لناميبيا ، هي الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبي ؛

٧ - تؤكد من جديد رسمياً أن الاستقلال الحقيقي لناميبيا لا يمكن ان يتحقق إلا باشتراك المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية اشتراكاً مباشراً وكاملاً في جميع الجهود التي تبذل لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا ، كما تؤكد من جديد أن طرفي النزاع الوحيدين في ناميبيا هما جنوب افريقيا بوصفها الدولة التي تحتل الإقليم بصورة غير شرعية ، من ناحية ، والشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، من الناحية الأخرى ؛

٨ - تشيد ببسالة الشعب الناميبي وتصميمه ، وتعلن تأييدها الكامل للكفاح البطولي الذي يخوضه بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، الممثل الوحيد والحقيقي ، من أجل تقرير المصير ونيل الحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة ؛

المتحدة وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة والمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٤٨) ، الذي سنّه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، وفي تجاهل لفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١ ، هو أمر غير قانوني ويساهم في الإبقاء على نظام الاحتلال غير الشرعي ،

وإذ يسوّؤها كثيراً استمرار دول غربية معينة ، ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية ، وكذلك اسرائيل ، في التعاون مع جنوب افريقيا متجاهلة بذلك قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار منظمات ومؤسسات دولية معينة ، ولاسيما صندوق النقد الدولي ، في تقديم المساعدة إلى نظام بريتوريا العنصري متجاهلة بذلك قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ،

وإذ يشير سخطها استمرار أعمال السجن والاحتجاز التعسفية التي يتعرض لها الزعماء السياسيون للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وأتباعها ، وقتل الوطنيين الناميبيين وغير ذلك من الأعمال الوحشية التي تشمل الضرب المبرح والتعذيب ، وإزهاق أرواح الناميبيين الأبرياء والتدابير التعسفية غير الإنسانية المتمثلة في العقوبة الجماعية ، والتدابير الرامية إلى تخويف الشعب الناميبي وإلى تحطيم إرادته المعقودة على تحقيق أمانيه المشروعة في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ،

وإذ تلاحظ ببالغ القلق أنه حيل في عدة مناسبات دون قيام مجلس الأمن باتخاذ إجراءات فعّالة ضد جنوب افريقيا اضطلاعاً بمسؤولياته بموجب الفصل السابع من الميثاق ، وذلك بسبب استخدام حق النقض من جانب دولة أو أكثر من الدول الغربية الدائمة العضوية في مجلس الأمن ،

وإذ تشنّى على الجهود التي يبذلها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في سبيل أداء المسؤوليات الموكلة إليه بموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ،

١ - توافق على تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٤٠) ؛

٢ - تحييط علماً بإعلان باريس بشأن ناميبيا وبقرار اللجنة الجامعة وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا التي اعتمدت في

(٤٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24) ، المجلد الأول ، المرفق الثاني .

والبُناء الذي اتخذته طوال المشاورات التي أجريت لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) :

١٧ - تدين بقوة جنوب أفريقيا لعرقلتها تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) ، ولما تقوم به على نحو مخالف لتلك القرارات من مناورات ترمي إلى تعزيز مصالحها الاستعمارية والاستعمارية الجديدة على حساب الأمانى المشروعة للشعب الناميبي في تحقيق تقرير المصير الحقيقي والحرية والاستقلال الوطني الأصليين داخل ناميبيا موحدة :

١٨ - تندد بكل المخططات الدستورية والسياسية المخادعة التي قد يحاول من خلالها النظام العنصري غير الشرعي في جنوب أفريقيا إدامة سيطرته الاستعمارية على ناميبيا ، وتطلب ، بصفة خاصة ، إلى المجتمع الدولي ، ولاسيما جميع الدول الأعضاء ، مواصلة الامتناع عن منح أية صورة من صور الاعتراف لأي نظام قد تفرضه إدارة جنوب أفريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي تجاهلاً لهذا القرار ، ولقرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) ولغيرها من القرارات المتصلة بالموضوع الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن ، أو التعاون مع ذلك النظام بأي شكل من الأشكال :

١٩ - تدين بقوة إدارة جنوب أفريقيا غير القانونية في ناميبيا على ما تقوم به من مناورات ، مثل إنشاء مؤسسة عميلة أخرى على شكل ما سمي مجلس الدولة ، الأمر الذي يشكل انتهاكاً مباشراً لقرار مجلس الأمن ٤٣٩ (١٩٧٨) ويرمي إلى إدامة سيطرتها واستغلالها للشعب الإقليم وموارده الطبيعية :

٢٠ - تحث بقوة مجلس الأمن على أن يتخذ إجراءات حاسمة ضد أية مناورات معوقة أو أية مخططات مخادعة يقوم بها نظام الاحتلال غير الشرعي بهدف إحباط الكفاح المشروع للشعب الناميبي ، من أجل تقرير المصير والتحرير الوطني ، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وكذلك بهدف إبطال إنجازات كفاحه العادل :

٢١ - تعلن أن ما يسمى بالقوانين والإعلانات ، التي أصدرها نظام الاحتلال غير الشرعي في ناميبيا ، غير قانونية وباطلة ولاغية :

٢٢ - تطلب إلى الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى المرتبطة بالأمم المتحدة أن تمد المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، بصورة مستمرة ومتزايدة ، بالدعم والمساعدات المادية والمالية والعسكرية وغير ذلك من أشكال المساعدة حتى يتسنى لها تكثيف كفاحها من أجل تحرير ناميبيا :

٩ - تدين بقوة نظام جنوب أفريقيا لمواصلة احتلاله غير الشرعي لناميبيا متحدياً بذلك قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا :

١٠ - تعلن أن احتلال جنوب أفريقيا غير الشرعي لناميبيا يشكل عملاً عدوانياً ضد الشعب الناميبي وفقاً لتعريف العدوان الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٣١٤ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ وتؤيد الكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في سبيل صد عدوان جنوب أفريقيا وتحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة :

١١ - تؤكد من جديد أن خليج والفيس والجزر الواقعة مقابل الساحل الناميبي جزء لا يتجزأ من ناميبيا وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ، ولاسيما قرار مجلس الأمن ٤٣٢ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ وقراري الجمعية العامة د إ - ٢/٩ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٨ و ٢٢٧/٣٥ ألف المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨١ ، وأن جميع المحاولات التي تقوم بها جنوب أفريقيا لضمها هي بالتالي غير قانونية وباطلة ولاغية :

١٢ - تطلب إلى مجلس الأمن أن يعلن بشكل قاطع أن خليج والفيس جزء لا يتجزأ من ناميبيا وأن المسألة لا ينبغي أن تترك كموضوع للتفاوض بين ناميبيا المستقلة وجنوب أفريقيا :

١٣ - تؤكد من جديد أن قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، جنباً إلى جنب مع قرار المجلس ٣٨٥ (١٩٧٦) ، هما الأساس الوحيد لأية تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ، وتطلب تنفيذهما الفوري وغير المشروط بدون تعديل أو قيد :

١٤ - ترفض بحزم مناورات الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب أفريقيا الهادفة إلى تقويض توافق الآراء الدولي المتجسد في قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) وحرمان شعب ناميبيا المضطهد من انتصاراته التي أحرزها بمشقة خلال الكفاح من أجل التحرر الوطني :

١٥ - ترفض بحزم وتدين المحاولات الدؤوبة التي تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب أفريقيا لإيجاد شيء من الربط أو الموازنة بين استقلال ناميبيا وأي قضايا غربية عنه ، وخاصة سحب القوات الكوبية من انغولا ، وتؤكد بما لا يدع مجالاً للالتباس أن القصد من جميع هذه المحاولات هو تأخير عملية إنهاء الاستعمار في ناميبيا وأنها تشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية لانغولا :

١٦ - تعرب عن تقديرها لدول خط المواجهة والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية للموقف المتسم بالحنكة السياسية

٢٨ - تدين ، في هذا الصدد ، الزيارة التي قام بها في آب/أغسطس ١٩٨٣ أربعة من أعضاء البرلمان الأوروبي إلى ناميبيا والأجزاء التي تحتلها جنوب افريقيا من الأراضي الانغولية :

٢٩ - تدين بقوة جنوب افريقيا لتعزيزها قوتها العسكرية في ناميبيا ، ولفرضها الخدمة العسكرية الإجبارية على النامبيين ، وتجنيدتها وتدريبها للنامبيين في جيوش قبلية ، ولإستخدامها المرتزقة في قمع الشعب النامبي وفي شن هجماتها العسكرية على الدول الافريقية المستقلة ، ولتهديداتها وأعمالها التخريبية والعدوانية ضد هذه البلدان ، ولتشيدها للنامبيين بالقوة من ديارهم :

٣٠ - تدين بقوة جنوب افريقيا لأعمالها التخريبية والعدوانية المستمرة ضد أنغولا ، بما في ذلك احتلال جزء من أراضيها ، وتطلب إلى جنوب افريقيا الكف عن القيام بأية أعمال عدوانية ضد هذا البلد وسحب جميع قواتها منه :

٣١ - تدين قيام النظام العنصري في جنوب افريقيا باستخدام أراضي ناميبيا كقاعدة يشن منها هجماته المسلحة على الدول الافريقية المجاورة ، ولاسيما أعمال العدوان المتكررة التي لا مبرر لها ضد انغولا وغزوها لانغولا ، بما في ذلك احتلال أجزاء من هذا البلد ، بقصد إخافة هذه الدول ، ولأمور أخرى من بينها منعها من دعم الكفاح المشروع الذي يخوضه شعبا ناميبيا وجنوب افريقيا في سبيل الحرية والاستقلال :

٣٢ - تدين التعاون المستمر من جانب دول غربية معينة واسرائيل مع نظام جنوب افريقيا العنصري في الميدانين العسكري والنووي ، مما يشجع نظام بريتوريا على تحديه للمجتمع الدولي وعزقلته الجهود المبذولة للقضاء على الفصل العنصري ولوضع نهاية للاحتلال غير الشرعي لناميبيا من جانب جنوب افريقيا ، وتحت تلك الدول على أن تكف وتمتنع فوراً عن هذا التعاون مع جنوب افريقيا الذي يشكل انتهاكاً لحظر الأسلحة المفروض على جنوب افريقيا بموجب قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ :

٣٣ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء حيازة النظام العنصري في جنوب افريقيا ، في ضوء سجله من العنف والعدوان ، القدرة على صنع الأسلحة النووية وتعلن أن ذلك يشكل محاولة أخرى من جانبه لإرهاب وتخويف الدول المستقلة في المنطقة حتى تخضع له في حين يشكل أيضاً خطراً على البشرية بأسرها :

٣٤ - تدين بقوة تواطؤ حكومات بعض الدول الغربية والدول الأخرى ، وخاصة حكومتي الولايات المتحدة الأمريكية واسرائيل ، مع النظام العنصري في جنوب افريقيا في الميدان

٢٣ - تحث جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى على تقديم مزيد من المساعدات المادية إلى آلاف اللاجئين النامبيين الذين أجرتهم السياسات القمعية التي يتبعها نظام الفصل العنصري على الفرار من ناميبيا وخاصة إلى دول خط المواجهة المجاورة :

٢٤ - تطلب إلى جميع الحكومات ، وخاصة تلك التي لها روابط وثيقة مع جنوب افريقيا ، أن تدعم ، بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة للدفاع عن الحقوق الوطنية للشعب النامبي حتى حصوله على الاستقلال :

٢٥ - تدين المساعدات المتزايدة التي تقدمها البلدان الغربية الكبرى واسرائيل لجنوب افريقيا في الميدانين السياسي والاقتصادي وبالذات في الميدان العسكري ، وتعرب عن اقتناعها بأن هذه المساعدات تشكل عملاً عدائياً ضد شعب ناميبيا ودول خط المواجهة حيث لا مناص من أن تعزز هذه المساعدات القدرة العسكرية للنظام العنصري ، وتطالب بإنهاء هذه المساعدات على الفور :

٢٦ - تعلن أن من شأن القرار الذي اتخذته البرلمان الأوروبي في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ بشأن الحاجة إلى تقديم معونة إنمائية لناميبيا^(٤٩) والذي يدعو الاتحاد الاقتصادي الأوروبي إلى تقديم المعونة لناميبيا المحتلة وكذلك لمن سموا « اللاجئين من جنوبي انغولا » في ناميبيا ، في حالة تنفيذه ، أن يمثل استهزاءً بالقانون الدولي نظراً لتضمنه اعترافاً بوجود جنوب افريقيا في ناميبيا ، كما أن من شأنه أن يمثل إعانة تقدم لبريتوريا في إدارتها غير الشرعية للإقليم ، وتشجعها على ممارسة أعمالها العدوانية ضد انغولا واحتلالها شطراً من الأراضي الانغولية :

٢٧ - تحييط علماً ، في هذا الصدد ، بالإعلان الصادر عن البرلمان الأوروبي في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بشأن القرار المتعلق بالحاجة إلى تقديم معونة إنمائية لناميبيا ، الذي اتخذته البرلمان في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ ، والرسالة المؤرخة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ والموجهة إلى الأمين العام من رئيس البرلمان الأوروبي مؤكداً فيها دعم واحترام البرلمان الأوروبي والاتحاد الاقتصادي الأوروبي للإطار الذي وضعتة الأمم المتحدة فيما يتعلق بناميبيا^(٥٠) :

(٤٩) Official Journal of the European Communities, No.

C42/53

(٥٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة

والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/38/24) ، المرفق الثالث .

قد اتهموا أو حوكموا أو تم توقيفهم دون توجيه تهم إليهم ، في ناميبيا أو في جنوب افريقيا :

٤٢ - تطالب جنوب افريقيا بأن تقدم إيضاحات كافية عن النامبيين « المختفين » وبأن تقوم بإطلاق سراح من لا يزال منهم على قيد الحياة ، وتعلن مسؤولية جنوب افريقيا عن تعويض الضحايا وعائلاتهم وتعويض الحكومة الشرعية التي ستقوم مستقبلاً في ناميبيا المستقلة عن الخسائر المتكبدة :

٤٣ - تؤكد من جديد أن الموارد الطبيعية لناميبيا هي حق أصيل للشعب النامبي وتعرّب عن قلقها العميق إزاء سرعة استنزاف الموارد الطبيعية للإقليم وبخاصة مستودعاته من اليورانيوم ، نتيجة ما تمارسه جنوب افريقيا وبعض المصالح الاقتصادية الغربية والمصالح الأجنبية الأخرى من نهب طائش لها ، انتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، ولفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧١^(٤٢) ، والمرسوم رقم ١ المتعلق بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٤٨) :

٤٤ - تعلن أن جميع أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية في ناميبيا غير قانونية بمقتضى القانون الدولي وأن جنوب افريقيا وجميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا مطالبة بناءً على ذلك بدفع تعويض عن الأضرار إلى الحكومة الشرعية المقبلة لناميبيا المستقلة :

٤٥ - تدين بقوة أنشطة جميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا في ظل إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية ، وهي المصالح التي تستغل بغير وجه قانوني موارد الإقليم ، وتطالب بأن تمثل الشركات عبر الوطنية المشتركة في هذا الاستغلال لجميع قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن ، وذلك بالامتناع فوراً عن القيام بأية استثمارات أو أنشطة جديدة في ناميبيا وبالانسحاب من الإقليم وبإنهاء تعاونها مع إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية :

٤٦ - ترجو مرة أخرى من جميع الدول الأعضاء اتخاذ جميع التدابير المناسبة ، بما في ذلك إصدار التشريعات وتنفيذها ، لضمان التطبيق الكامل والامتناع من جانب جميع الشركات والأفراد الموجودين ضمن ولايتها القضائية لأحكام المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا :

٤٧ - تعلن أن أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها ، العاملة في الوقت الحاضر في ناميبيا تشكل ، باستغلالها الاستنزافي للموارد الطبيعية وباستمرارها في تكديس الأرباح الهائلة وترحيلها إلى بلدانها الأصلية ، عقبة رئيسية في طريق استقلال ناميبيا :

النووي وتطلب إلى فرنسا وجميع الدول الأخرى الامتناع عن تزويد نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ، بطريق مباشر أو غير مباشر ، بمبشآت قد تمكنه من إنتاج اليورانيوم أو البلوتونيوم أو غير ذلك من المواد أو المفاعلات أو المعدات الحربية النووية :

٣٥ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم ، على سبيل الاستعجال ، كامل الدعم والمساعدة ، بما في ذلك المساعدة العسكرية إلى دول خط المواجهة من أجل تمكينها من الدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ضد الأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها جنوب افريقيا :

٣٦ - تدين محاولات جنوب افريقيا إحباط أعمال مؤتمر التنسيق الإنمائي للجنوب الافريقي ، وتطلب إلى جميع الدول تقديم كل مساعدة ممكنة إلى ذلك المؤتمر في جهوده الرامية إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتنمية على الصعيد الإقليمي :

٣٧ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وضع برنامج شامل لمساعدة الدول المجاورة لجنوب افريقيا وناميبيا ، على أن يكون مفهوماً ألا تتوخى هذه المساعدة التغلب على المصاعب على المدى القصير فحسب ، وإنما ينبغي أيضاً أن تستهدف تمكين تلك الدول من المضي نحو الاعتماد الكامل على الذات ، وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بشأن تطور البرنامج المذكور :

٣٨ - ترجو من جميع الوكالات المتخصصة ومن المنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أن تتعاون مع الأمين العام ، في وضع برنامج شامل لتقديم المساعدة إلى الدول المجاورة لجنوب افريقيا وناميبيا :

٣٩ - تكرر طلبها إلى جميع الدول أن تتخذ التدابير التشريعية والتدابير الأخرى الملائمة لمنع تجنيد المرتزقة وتدريبهم ومرورهم من أجل الخدمة في ناميبيا :

٤٠ - تدين بقوة إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية لقمعها الواسع النطاق لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، رامية من وراء ذلك إلى خلق جو من التخويف والإرهاب بغرض فرض ترتيب سياسي على الشعب النامبي يستهدف تقييد السلامة الإقليمية لناميبيا ووحدها ، وإدامة النهب المنتظم للموارد الطبيعية للإقليم :

٤١ - تطالب بأن تفرج جنوب افريقيا فوراً عن جميع السجناء السياسيين والنامبيين بمن فيهم جميع المسجونين أو المحتجزين بموجب ما يسمى بقوانين الأمن الداخلي أو الأحكام العرفية أو أية إجراءات تعسفية أخرى ، سواء كان هؤلاء النامبيون

٥٤ - ترجو من جميع الدول أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع

مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في الوفاء بمهامه المتصلة بتنفيذ قرارات الجمعية العامة د إ ط - ٢/٨ و ١٢١/٣٦ و ١٢١/٣٧ و ٢٣٣/٣٧ ألف . وأن تقدم تقارير إلى الأمين العام بحلول الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة بشأن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ تلك القرارات :

٥٥ - ترجو من الأمين العام أن يسعى إلى ضمان امتثال

جميع المصارف والشركات والمؤسسات الأخرى التي ترتبط الأمم المتحدة معها بعمود بالسياسات المتعلقة بجزءات الأمم المتحدة المفروضة على جنوب افريقيا :

٥٦ - تعلن أن نضال التحرير في ناميبيا هو صراع

ذو طابع دولي بمفهوم الفقرة ٤ من المادة ١ من البروتوكول الإضافي الأول^(٥١) لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥٢) ، وتطالب في هذا الصدد بتطبيق جنوب افريقيا للاتفاقيات ولبروتوكول الإضافي الأول ، وتطالب على وجه الخصوص بمنح جميع المعتقلين من المقاتلين من أجل الحرية مركز أسرى الحرب وفقاً لما تدعو إليه اتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب^(٥٣) والبروتوكول الإضافي لها :

٥٧ - تعلن أن تحدي جنوب افريقيا للأمم المتحدة

واحتلالها غير الشرعي لإقليم ناميبيا والحرب القمعية التي تشنها ضد الشعب النامبيي ، وتماديها في الأعمال العدوانية الموجهة من قواعد في ناميبيا ضد دول افريقية مستقلة ، وسياسات الفصل العنصري التي تتبعها واستحداثها لأسلحة نووية ، تشكل كلها تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين :

٥٨ - تحث بقوة مجلس الأمن على أن يستجيب ، في ضوء

التهديد الخطير الذي تشكله جنوب افريقيا للسلام والأمن الدوليين ، بصورة إيجابية لما تطالبه به الأغلبية الكاسحة من المجتمع الدولي وذلك بالقيام في الحال بفرض جزاءات إلزامية شاملة ضد ذلك البلد . وفق ما ينص عليه الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة :

٥٩ - تطلب إلى مجلس الأمن أن يتخذ التدابير اللازمة

لإحكام الحظر على الأسلحة المفروض على جنوب افريقيا في قرار المجلس ٤٦٨ (١٩٧٧) ، وأن يضمن امتثال جميع الدول لهذا الحظر امتثالاً صارماً :

٤٨ - تطلب إلى حكومات جميع الدول وخاصة تلك التي

تعمل شركاتها في استخراج اليورانيوم من المناجم الناميبية وتجهيزه ، أن تتخذ جميع التدابير المناسبة في إطار تنفيذ المرسوم رقم ١ المتعلق بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك الممارسة المتمثلة في طلب صور شهادات المنشأ السلبية لمنع الشركات المملوكة للدول والشركات الأخرى ، هي والشركات التابعة لها ، من التعامل في اليورانيوم النامبيي ومن الانخراط في أي نشاط من أنشطة التقيب عن اليورانيوم في ناميبيا وحظر ذلك عليها :

٤٩ - ترجو من حكومات جمهورية المانيا الاتحادية

والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وهولندا التي تقوم بتشغيل منشأة يورينكو لإغناء اليورانيوم أن تستثني اليورانيوم النامبيي على وجه التخصيص من معاهدة أيليو ، التي تنظم أنشطة منشأة يورينكو :

٥٠ - تعرب عن بالغ استيائها إزاء استمرار التعاون

بين صندوق النقد الدولي وجنوب افريقيا ، تجاهلاً لقرار الجمعية العامة ٢/٣٧ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ ، وتطالب الصندوق بإنهاء هذا التعاون :

٥١ - تكرر رجاءها لجميع الدول ، ريثما تفرض

جزاءات إلزامية ضد جنوب افريقيا ، اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير ، على الصعيدين الفردي والجماعي حسب الاقتضاء ، من أجل فرض عزلة فعالة على جنوب افريقيا سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً ، وفقاً لقرارات الجمعية العامة د إ ط - ٢/٨ و ١٢١/٣٦ و ٢٣٣/٣٧ ألف المؤرخة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ :

٥٢ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل

متابعة تنفيذ أحكام الفقرة ٥١ أعلاه على أساس المعلومات التي يتلقاها من الدول وكذلك من مصادر أخرى :

٥٣ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ،

تنفيذاً للفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة د إ ط - ٢/٨ وللأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ١٢١/٣٦ و ٢٣٣/٣٧ ألف ، بمواصلة مراقبة المقاطعة المفروضة على جنوب افريقيا وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً شاملاً عن جميع الاتصالات التي تدور بين جميع الدول وجنوب افريقيا ، يتضمن تحليلاً للمعلومات الواردة من الدول الأعضاء والمصادر الأخرى عن استمرار علاقات الدول السياسية والاقتصادية والمالية وغيرها وما لديها من مجموعات المصالح الاقتصادية وغيرها مع جنوب افريقيا ، وللتدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء لإنهاء جميع المعاملات مع نظام جنوب افريقيا العنصري :

(٥١) A/32/144 ، المرفق الأول .

(٥٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الأعداد ٩٧٠ إلى

٩٧٣ .

(٥٣) المرجع نفسه ، العدد ٩٧٢ ، الصفحة ١٣٥ (من النص

الانكليزي) .

وإذ تؤكد من جديد أن القوات الكوبية موجودة في أنغولا بموجب فعل له صلة بسيادة حكومة أنغولا ، وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ، وأن محاولات ربط وجود تلك القوات في ذلك البلد باستقلال ناميبيا تشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية لأنغولا .

وإذ تؤكد من جديد أن طرفي النزاع الوحيدين في ناميبيا هما ، من ناحية ، الشعب الناميبي ممثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، ومن ناحية أخرى ، نظام جنوب افريقيا العنصري ، الذي يحتل ناميبيا احتلالاً غير شرعي ،

وإذ تشير إلى أنها رجعت من مجلس الأمن ، في ضوء التهديد الخطير للسلام والأمن الدوليين من قبَل جنوب افريقيا ، أن يستجيب لطلب أغلبية المجتمع الدولي الساحقة ، فيفرض في الحال جزاءات إلزامية شاملة ضد ذلك البلد ، كما هو منصوص عليه في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

وإذ تشير إلى أنها طلبت إلى جميع الدول ، نظراً إلى التهديد الذي تشكله جنوب افريقيا للسلام والأمن الدوليين ، أن ترفض ضد ذلك البلد جزاءات إلزامية شاملة وفقاً لأحكام الميثاق^(٥٥) .

وإذ تحيط علماً بالتقريرين الآخرين اللذين وضعها الأمين العام والمؤرخين في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣^(٥٦) و ٢٩ آب/أغسطس ١٩٨٣^(٥٧) بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) بشأن مسألة ناميبيا .

١ - تدين بقوة جنوب افريقيا لعرقلتها تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) ، ولما تقوم به على نحو مخالف لتلك القرارات من مناورات ترمي إلى تعزيز مصالحها الاستعمارية والاستعمارية الجديدة على حساب الأمانى المشروعة للشعب الناميبي في تحقيق تقرير المصير الحقيقي والحرية والاستقلال الوطني الحقيقيين داخل ناميبيا موحدة ؛

٢ - تعيد تأكيد المسؤولية المباشرة التي تتحملها الأمم المتحدة عن ناميبيا إلى أن تنال تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيين ؛

٣ - تكرر القول أن قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، الذي أقر فيه المجلس خطة الأمم المتحدة لاستقلال

٦٠ - تطلب كذلك إلى مجلس الأمن أن ينفذ على سبيل الاستعجال التوصيات الواردة في تقرير لجنته المنشأة عملاً بالقرار ٤٢١ (١٩٧٧)^(٥٤) ؛

٦١ - تشجب قرار حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية تزويد جنوب افريقيا بمعدات الرادار وتحت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٤٢١ (١٩٧٧) على اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان عدم انتهاك حظر الأسلحة الإلزامي المفروض على جنوب افريقيا ؛

٦٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين بشأن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٩

١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

باء

تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)

إن الجمعية العامة ،

إذ يشير سخظها رفض جنوب افريقيا الامتثال لقرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣١ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ ومناوراتها الهادفة إلى كسب اعتراف دولي بالجماعات غير الشرعية التي أقامت في ناميبيا ، والتي هي خادمة لمصالح بريتوريا ، بغية الحفاظ على سياساتها القائمة على السيطرة وعلى استغلال شعب ناميبيا ومواردها الطبيعية ،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة الحتمية إلى المضي قدماً دون أي مزيد من التأخير في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) الذي يشكل ، هو وقرار المجلس ٣٨٥ (١٩٧٦) ، الأساس الوحيد لأي تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ،

وإذ تدين محاولات جنوب افريقيا والولايات المتحدة الأمريكية الرامية إلى مواصلة حرمان الشعب الناميبي من حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وذلك بربط استقلال ناميبيا بقضايا لا صلة له بها وغريبة تماماً عنه .

(٥٥) انظر: القرار د إ ط - ٢/٨ .

(٥٦) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٣ ، الوثيقة S/15776 .

(٥٧) المرجع نفسه ، ملحق تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ، الوثيقة S/15943 .

(٥٤) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق

تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة S/14179 .

التعاون مع ذلك النظام ، ولاسيما في المجالين العسكري والنووي ، من جانب الحكومات والشركات والمؤسسات والأفراد :

١١ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٩

١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

جيم

برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٤٠) ،

وإذ تؤكد من جديد أن المسؤولية المباشرة عن ناميبيا تقع على عاتق الأمم المتحدة وأنه يجب تمكين الشعب النامبي من بلوغ تقرير المصير والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ ، الذي أنشأت بموجبه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا حتى نيلها الاستقلال ،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان باريس بشأن ناميبيا وتقرير اللجنة الجامعة وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا التي اعتمدت في المؤتمر الدولي لنصرة كفاح شعب ناميبيا من أجل الاستقلال^(٤٤) ،

واقترانها منها بالحاجة إلى مواصلة المشاورات مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بشأن وضع وتنفيذ برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وكذلك بشأن أية مسألة تهم الشعب النامبي ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً الحاجة الماسة والمستمرة للضغط من أجل إنهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ووضع حد لقمعها للشعب النامبي واستغلالها للموارد الطبيعية للإقليم ،

١ - توافق على تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه ، وتقرر أن ترصد الاعتمادات المالية الكافية لتنفيذها ؛

٢ - تعرب عن تأييدها القوي للجهود التي يبذلها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في الاضطلاع بالمسؤوليات المستدة إليه بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا وبوصفه أحد أجهزة تقرير السياسة في الأمم المتحدة ؛

ناميبيا ، هو الأساس الوحيد لأي تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ، وتطالب بتنفيذ ذلك القرار فوراً دون شرط أو تغيير أو تعديل أو دون إدخال مسائل « ربط » أو « موازاة » أو « مبادلة » غريبة عنه ولا صلة له بها تصرّ عليها الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب افريقيا ؛

٤ - تؤكد مرة أخرى أن طرفي النزاع الوحيدين في ناميبيا هما ، من ناحية ، الشعب النامبي ممثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، ومن ناحية أخرى ، نظام جنوب افريقيا العنصري الذي يحتل ناميبيا احتلالاً غير شرعي ؛

٥ - تطالب جنوب افريقيا بالامتنال العاجل وعلى نحو تام وغير مشروط لقرارات مجلس الأمن وبصفة خاصة القرار ٣٨٥ (١٩٧٦) والقرار ٤٣٥ (١٩٧٨) وقراراته اللاحقة المتعلقة بناميبيا ؛

٦ - ترفض بحزم وتدين المحاولات الدؤوبة التي تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية وجنوب افريقيا لإيجاد أي ربط أو موازاة بين استقلال ناميبيا وأي قضايا غريبة عنه ، ولا صلة له بها ، وخاصة وجود القوات الكوبية في انغولا ، وتؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن جميع هذه المحاولات تستهدف تأخير عملية إنهاء الاستعمار في ناميبيا وتشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية لأنغولا ؛

٧ - تطلب إلى جميع الدول أن تدين وترفض أي محاولة لربط استقلال ناميبيا بقضايا غريبة عنه ولا صلة له بها ؛

٨ - تعرب عن قلقها الشديد لأن الأعضاء الغربيين الدائمين الثلاثة في مجلس الأمن قد حالوا دون قيام المجلس باتخاذ تدابير فعّالة ضد جنوب افريقيا اضطلاعاً من المجلس بمسؤولياته عن صيانة السلم والأمن الدوليين ، وترى أن من شأن فرض جزاءات شاملة وإلزامية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، إذا ما نفذت تنفيذاً عاماً وفعّالاً ، أن تكفل امتثال جنوب افريقيا لقرارات الأمم المتحدة ؛

٩ - ترجو من مجلس الأمن أن يمارس سلطته فيما يتعلق بتنفيذ قراراته ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) كي يتحقق الاستقلال لناميبيا دون مزيد من التأخير ، وأن يتصرف بحزم إزاء أية مناورات تسويقية وخطط خداعة تحيكتها إدارة جنوب افريقيا في ناميبيا بقصد إحباط الكفاح المشروع للشعب النامبي في سبيل الاستقلال ؛

١٠ - تحث مجلس الأمن على فرض جزاءات إلزامية شاملة ضد نظام جنوب افريقيا العنصري ، بموجب الفصل السابع من الميثاق ، بغية ضمان الإنهاء الكامل لكل أشكال

- ٧ - ترجو من جميع اللجان والهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أن تواصل دعوة ممثل لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى الاشتراك كلما نوقشت حقوق الناميبين ومصالحهم ، وأن تتشاور بشكل وثيق مع المجلس قبل تقديم أي مشروع قرار قد يتناول حقوق الناميبين ومصالحهم ؛
- ٨ - تكرر الإعراب عن رجائها لجميع الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تمنح العضوية الكاملة لناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، كي يتسنى للمجلس بذلك أن يشارك في أعمال تلك الوكالات والمنظمات والمؤسسات بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ؛
- ٩ - تكرر الإعراب عن رجائها لجميع الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تعفي ناميبيا من النصب المقرر عليها طوال المدة التي يمثلها فيها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وذلك إذا كانت هذه الوكالات والمنظمات لم تفعل ذلك بعد ؛
- ١٠ - ترجو مرة ثانية من جميع المنظمات والهيئات والمؤتمرات الحكومية الدولية تأمين حماية حقوق ومصالح ناميبيا ، ودعوة ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، إلى الاشتراك في أعمالها بوصفها عضواً كامل العضوية ، كلما تناولت تلك الأعمال هذه الحقوق والمصالح ؛
- ١١ - تحيط علماً بتصديق مجلس الأمم المتحدة لناميبيا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(٥٨) ؛
- ١٢ - تحيط علماً بانضمام مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ، إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥٩) وإلى بروتوكولاتها الإضافية^(٥٩) وترجو من المجلس أن ينضم إلى ما يراه مناسباً من الاتفاقيات الدولية الأخرى ؛
- ١٣ - تحيط علماً بتوقيع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ، على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بخلافة الدول في ممتلكات الدول ومحفوظاتها وديونها^(٦٠) ؛
- ٣ - ترجو من جميع الدول الاعضاء أن تتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، تعاوناً تاماً في تنفيذ الولاية المسندة إليه بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د - ٥) وقراراتها اللاحقة ؛
- ٤ - تقرر ان يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، في اضطلاع بمسؤولياته بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا حتى نيلها الاستقلال ، بما يلي :
- (أ) مواصلة تعبئة الدعم الدولي للضغط من أجل الانسحاب السريع لإدارة جنوب افريقيا غير الشرعية من ناميبيا وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا ؛
- (ب) التصدي لسياسات جنوب افريقيا المناهضة للشعب الناميبى وللأمم المتحدة وللمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ؛
- (ج) التنديد بجميع المخططات الدستورية أو السياسية الزائفة التي قد تحاول جنوب افريقيا عن طريقها إدامة وجودها في ناميبيا ، والسعي إلى تأمين رفض جميع الدول لهذه المخططات ؛
- (د) تأمين عدم الاعتراف بأية إدارة أو كيان يقام في ويندهوك لا يكون نابعاً من انتخابات حرة تجرى في ناميبيا تحت إشراف الأمم المتحدة ومراقبتها ، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع ، ولاسيا القرار ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ؛
- (هـ) الاضطلاع بجهد منسق للتصدي للمحاولات الرامية إلى إيجاد ربط أو موازاة بين إنهاء استعمار ناميبيا وأية قضايا غربية عنه مثل سحب القوات الكويتية من انغولا ؛
- ٥ - تقرر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :
- (أ) التشاور مع الحكومات من أجل تعزيز تنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا وحشد التأييد لقضيتها ؛
- (ب) تمثيل ناميبيا في مؤتمرات الأمم المتحدة وفي المنظمات والهيئات والمؤتمرات الحكومية الدولية وغير الحكومية لكفالة الحماية الكافية لحقوق ناميبيا ومصالحها ؛
- ٦ - تقرر أن تشترك ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا وبوصفها عضواً كامل العضوية ، في جميع المؤتمرات والاجتماعات التي تنظمها الأمم المتحدة والتي تدعى إليها الدول كافة أو تدعى إليها ، في حالة المؤتمرات والاجتماعات الإقليمية ، كل الدول الافريقية ؛

(٥٨) انظر: الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، المجلد السابع عشر ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E. 84. V. 2) ، الوثيقة A/CONF. 62/122 .

(٥٩) A/32/144 ، المرفقان الأول والثاني .

(٦٠) A/CONF. 117/15 .

(ك) إجراء مشاورات عاجلة مع لجنة الاتحادات الأوروبية والبرلمان الأوروبي ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ضمناً لتلا يتخذ أي إجراء ينطوي على الاعتراف بالإدارة غير الشرعية لجنوب افريقيا في ناميبيا ؛

(ل) عقد جلسات استماع وحلقات دراسية وحلقات تدارس للحصول على معلومات تتصل بقيام مصالح جنوب افريقيا وغيرها من المصالح الأجنبية باستغلال شعب وموارد ناميبيا وفضح هذه الأنشطة ؛

(م) تنظيم ندوات إقليمية عن الحالة في ناميبيا بغية تكتيف الدعم النشط للقضية الناميبية ؛

(ن) إعداد ونشر تقارير عن الحالة السياسية والاقتصادية والعسكرية والقانونية والاجتماعية داخل ناميبيا وفيما يتعلق بها ؛

(س) تأمين السلامة الإقليمية لناميبيا بصفتها دولة وحيدة ، بما في ذلك خليج والفيس وجزر ناميبيا الأخرى الواقعة قبالة ساحلها ؛

١٦ - تقرّر رصد اعتمادات مالية كافية في باب الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة المتعلقة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا لتمويل مكتب المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في نيويورك ، ضمناً لتمثيل شعب ناميبيا في الأمم المتحدة تمثيلاً مناسباً عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

١٧ - تقرّر الاستمرار في تحمّل مصروفات ممثلي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية كلها قرّر ذلك مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

١٨ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في وضع وتنفيذ برنامج عمله ، وكذلك في أية مسألة تهمّ الشعب الناميبية ؛

١٩ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، في اضطلاع بمسؤولياته بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا بعقد سلسلة من الجلسات العامة في آسيا خلال ١٩٨٤ ، وأن يوصي الجمعية العامة باتخاذ إجراءات ملائمة في ضوء رفض جنوب افريقيا تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ؛

٢٠ - ترجو من الأمين العام أن يتحمل تكاليف الجلسات العامة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وأن يوفر لها ما يلزم من موظفين وخدمات ؛

١٤ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا تعزيز وضمان تنفيذ برنامج العمل لناميبيا المعتمد في المؤتمر الدولي لنصرة كفاح شعب ناميبيا من أجل الاستقلال^(٤٤) ؛

١٥ - تقرّر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) استعراض تقدم الكفاح التحرري في ناميبيا من نواحيه السياسية والعسكرية والاجتماعية ، وإعداد تقارير دورية تتصل بذلك ؛

(ب) النظر في امتثال الدول الأعضاء لقرارات الأمم المتحدة المناسبة المتعلقة بناميبيا مع مراعاة فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧٨^(٤٥) ؛

(ج) النظر في أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا ، بهدف توصية الجمعية العامة بالسياسات الملائمة بغية مواجهة الدعم الذي تمنحه تلك المصالح الاقتصادية الأجنبية للإدارة غير الشرعية لجنوب افريقيا في ناميبيا ؛

(د) مواصلة دراسة استغلال المصالح الاقتصادية الأجنبية لليورانيوم الناميبية والتجارة فيه ، وتقديم تقرير حول ما يصل إليه من نتائج إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين ؛

(هـ) إبلاغ حكومات الدول التي تعمل شركاتها ، عامة كانت أو خاصة ، في ناميبيا بعدم شرعية تلك العمليات ؛

(و) إيفاد بعثات تشاور إلى حكومات الدول التي تقوم شركاتها باستثمارات في ناميبيا ، لكي تستعرض معها جميع التدابير الممكنة لمنع مواصلة هذه الاستثمارات ؛

(ز) الاتصال بهيئات إدارة الشركات الأجنبية العاملة في ناميبيا بشأن الأساس غير الشرعي الذي تعمل استناداً إليه في الإقليم ؛

(ح) الاتصال بالوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة ، ولاسيما صندوق النقد الدولي ، بغية حماية مصالح ناميبيا ؛

(ط) توجيه انتباه الوكالات المتخصصة إلى المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٤٨) ، الصادر عن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ ؛

(ي) اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة الامتثال لأحكام المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك النظر في رفع دعاوى قانونية في المحاكم المحلية للدول وفي الهيئات المختصة الأخرى ؛

اللاتينية التي عقدت في سان خوسيه في الفترة من ١٦ إلى ١٩ آب/أغسطس ١٩٨٣^(٦١).

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى تعبئة الرأي العام الدولي على أساس مستمر بغية مساعدة شعب ناميبيا مساعدة فعالة في تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال داخل ناميبيا موحدة، ولاسيما في مجال تكييف نشر المعلومات على نطاق واسع ومستمر عن الكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا من أجل الحرية بقيادة المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية الممثل الوحيد والحقيقي لها.

وإذ تدرك ما تضطلع به المنظمات غير الحكومية من دور هام في نشر المعلومات عن ناميبيا وفي تعبئة الرأي العام الدولي لنصرة القضية الناميبية.

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية نشر المعلومات كأداة لتعزيز الولاية التي أنطقتها الجمعية العامة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا، وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الماسة إلى قيام إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بتكثيف جهودها لتعريف الرأي العام العالمي بجميع جوانب مسألة ناميبيا، وفقاً للمبادئ التوجيهية التي وضعها المجلس.

١ - ترحو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، مواصلة حملته الدولية لنصرة كفاح الشعب الناميبى من أجل الاستقلال، أن يستمر في النظر في الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة نشر المعلومات المتعلقة بناميبيا؛

٢ - ترحو من الأمين العام أن يكفل قيام إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة، في جميع ما تضطلع به من أنشطة لنشر المعلومات عن مسألة ناميبيا، باتباع المبادئ التوجيهية للسياسة التي وضعها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا؛

٣ - ترحو من الأمين العام أن يوعز إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تقوم، بالإضافة إلى مسؤولياتها المتعلقة بالجانب الإفريقي، بمساعدة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، على سبيل الأولوية، في تنفيذ برنامجه لنشر المعلومات، كما يتسنى للأمم المتحدة أن تكثف جهودها لتحقيق الدعاية ونشر المعلومات بغية تعبئة التأيد الجماهيري لاستقلال ناميبيا، وبصفة خاصة في الدول الغربية؛

٤ - تقرّر تكييف حملتها الدولية لنصرة قضية ناميبيا وفضح تواطؤ الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الغربية

٢١ - ترحو من الأمين العام أن يقوم، في إطار التشاور مع رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، باستعراض احتياجات جميع الوحدات التي تخدم المجلس من الموظفين والتسهيلات لتمكين المجلس من الاضطلاع على نحو تام وفعال بجميع المهام والوظائف الناشئة عن ولايته؛

٢٢ - ترحو من الأمين العام أن يزود مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا بالموارد اللازمة من أجل القيام، في ظل توجيه من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، بتعزيز برامج وخدمات المساعدة للناميبيين، وتنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا، وإعداد دراسات اقتصادية وقانونية، وتعزيز الأنشطة الحالية التي تضطلع بها المفوضية فيما يتعلق بنشر المعلومات.

الجلسة العامة ٧٩

١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

دال

نشر المعلومات وتعبئة الرأي العام الدولي لنصرة ناميبيا

إن الجمعية العامة،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٤٠) والفصول ذات الصلة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالحالة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٤١).

وإذ تشير إلى قراراتها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ و ٢٢٤٨ (د - ١ - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ و ٢٣٣/٢٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ وكذلك سائر قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بناميبيا.

وإذ تضع في اعتبارها إعلان باريس بشأن ناميبيا وتقرير اللجنة الجامعة وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا المعتمدة في المؤتمر العالمي لنصرة كفاح شعب ناميبيا من أجل الاستقلال^(٤٤).

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً النتائج والتوصيات التي اعتمدت في الندوة الإقليمية لنصرة القضية الناميبية في أمريكا

(٦١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ٢٤ (A/38/24)، الفقرة ٥٧٦.

البارزة والدارسون وجماعات الدعم والشخصيات العاملة في وسائط الإعلام وغيرها من الشخصيات في جميع أنحاء العالم من أجل الاحتفال بالذكرى المئوية للكفاح البطولي للشعب الناميبي ضد الاحتلال الاستعماري لبلده ونهب موارده الطبيعية . وفي سبيل تقرير المصير . والحرية والاستقلال . ومن أجل توجيه انتباه جماهير العالم . لاسيا في الدول الغربية . نحو مسألة ناميبيا بغرض تعزيز تعبئة التأييد الدولي للكفاح العادل للشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ممثله الوحيد والحقيقي . بغية تحقيق الاستقلال السريع لناميبيا :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يخصص . بالتشاور مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . أرقام مبيع لمشورات عن ناميبيا يختارها المجلس :

٧ - ترجو من الأمين العام أن يزود مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ببرنامج عمل إدارة شؤون الإعلام لسنة ١٩٨٤ الذي يغطي أنشطة نشر المعلومات عن ناميبيا . متبوعاً بتقارير دورية عن البرامج المضطلع بها . بما في ذلك تفاصيل المصروفات المتكبدة :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقوم بتجميع كل أنشطة إدارة شؤون الإعلام التي تتصل بنشر المعلومات عن ناميبيا . تحت بند واحد . في إطار باب الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ المتصل بإدارة شؤون الإعلام :

٩ - ترجو من الأمين العام أن يوعز بتكريس نشرة يوم الأمم المتحدة للطلاب عام ١٩٨٤ لمسألة ناميبيا :

١٠ - ترجو من الدول الأعضاء أن تذيع برامج على شبكاتها الإذاعية والتلفزيونية الوطنية وأن تنشر مواد في وسائط الإعلام الإخبارية الرسمية التابعة لها لإعلام سكانها بالحالة في ناميبيا وبالتزام الحكومات والشعوب المساعدة في الكفاح الذي يخوضه الناميبيون في سبيل الاستقلال :

١١ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم . بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام وإدارة خدمة المؤتمرات التابعتين للأمانة العامة . بمواصلة إعلام قادة الرأي وقادة وسائط الإعلام والمؤسسات الأكاديمية واتحادات العمال والمنظمات الثقافية وجماعات الدعم وسائر الشخصيات والمنظمات غير الحكومية المعنية بأهداف ووظائف مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وتزويدها بالمواد الإعلامية . وأن يجري أيضاً مشاورات مع تلك الشخصيات والمؤسسات وأن يلتمس تعاونها عن طريق دعوتها في مناسبات خاصة إلى الاشتراك في مداولات المجلس . وأن ينشئ لهذا الغرض أسلوباً منتظماً وسريعاً لتوزيع المواد الإعلامية على

واسرائيل مع عنصريي جنوب افريقيا والتنديد بذلك التواطوء . وتحقيقاً لهذه الغاية . ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يضمّن برنامج نشر المعلومات لعام ١٩٨٤ الأنشطة التالية :

(أ) إعداد ونشر منشورات عن النتائج السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية المترتبة على احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا وعن المسائل القانونية . وعن مسألة السلامة الإقليمية لناميبيا . وعن الاتصالات بين الدول الأعضاء وجنوب افريقيا :

(ب) إنتاج ونشر برامج إذاعية بالاسبانية والألمانية والانكليزية والفرنسية لتوجيه أنظار الرأي العام العالمي إلى الحالة الراهنة في ناميبيا :

(ج) إنتاج مادة إعلانية عن طريق البرامج الإذاعية والتلفزيونية :

(د) نشر إعلانات في الصحف والمجلات :

(هـ) إنتاج أفلام وأشرطة صور ساكنة مذيّلة بشروح ومجموعات من الشرائح عن ناميبيا :

(و) إعداد ونشر الملصقات :

(ز) الاستفادة الكاملة من الموارد المتصلة بالنشرات الصحفية والمؤتمرات الصحفية والاجتماعات الإعلامية الصحفية كما يتسنى المحافظة على استمرار تدفق المعلومات إلى الجمهور عن مسألة ناميبيا من جميع نواحيها :

(ح) إعداد ونشر خريطة اقتصادية شاملة لناميبيا :

(ط) إعداد كتيبات ونشرها على نطاق واسع . متضمنة قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بناميبيا مشفوعة بالأجزاء ذات الصلة من قرارات الجمعية بشأن أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية في ناميبيا وبشأن الأنشطة العسكرية في ناميبيا :

(ي) الإعلان عن كتاب مرجعي مفهرس عن الشركات عبر الوطنية التي تقوم بأنشطة في ناميبيا وتوزيع ذلك الكتاب :

(ك) إعداد ونشر كتيب يستند إلى دراسة عن تنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٤٨) . الذي أصدره المجلس في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ :

(ل) الحصول على الكتب والنشرات والمواد الأخرى المتصلة بناميبيا لنشرها مرة أخرى :

٥ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينظم . في مقر الأمم المتحدة عام ١٩٨٤ . ندوة يشترك فيها الشخصيات

هـ

صندوق الأمم المتحدة
لناميبيا

إن الجمعية العامة ،

وقد درست الأجزاء ذات الصلة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والمتعلقة بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا^(٦٢) .

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٧٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، الذي أنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣١١٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ الذي عيّنت فيه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قِيساً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٣/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ الذي قررت فيه إشروع في برنامج بناء الدولة الناميبية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٩٢/٣٤ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي وافقت فيه على ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا وإلى القرار ٢٣٣/٣٧ هـ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ الذي وافقت فيه على إدخال تعديلات على الميثاق^(٦٣) ،

١ - تحييط علماً بالأجزاء ذات الصلة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

٢ - تقرّر أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) مواصلة وضع سياسات لمساعدة الناميبين وتنسيق المساعدة المقدمة إلى ناميبيا من الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) مواصلة العمل قِيساً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، والقيام بهذه الصفة ، بإدارة الصندوق وتنظيمه ؛

(٦٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٤ (A/38/24) ، الجزء الثاني ، الفصلان العاشر ، والحادي عشر - الفرع بء .

(٦٣) للاطلاع على نص ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا بصيغته المعدلة ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/37/24) ، المرفق الرابع .

الأحزاب السياسية والجامعات والمكتبات والكنائس والطلاب والمدرسين والاتحادات المهنية وغيرها مما يقع في نطاق الفئات العامة المذكورة أنفاً ؛

١٢ - ترجو من جميع الدول الأعضاء الاحتفال بيوم ناميبيا والتعريف به وإصدار طوابع بريدية خاصة لهذه المناسبة ؛

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يوعز إلى إدارة بريد الأمم المتحدة بأن تصدر طابعاً بريدياً خاصاً عن ناميبيا قبل نهاية سنة ١٩٨٤ احتفالاً بيوم ناميبيا ؛

١٤ - تطلب إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الاستعانة بدعم المنظمات غير الحكومية في جهوده لتعبئة الرأي العام الدولي لنصرة الكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبسي والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ؛

١٥ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يعد ويستكمل وينشر باستمرار قوائم بأسماء المنظمات غير الحكومية من جميع أنحاء العالم ، ولاسيما تلك الموجودة في الدول الغربية الكبرى ، كما يكفل التعاون والتنسيق على نحو أفضل فيما بين المنظمات غير الحكومية التي تعمل على نصرة قضية ناميبيا ، ومكافحة الفصل العنصري ؛

١٦ - ترجو من المنظمات غير الحكومية وجماعات الدعم التي تشترك بنشاط في دعم كفاح الشعب الناميبسي ، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، أن تواصل تكييف العمل الدولي لنصرة الكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبسي بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى المجلس في مراقبة المقاطعة المفروضة على جنوب افريقيا ، والتي دعا إليها قرار الجمعية العامة د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ؛

١٧ - تقرّر تخصيص مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار كي يستخدمه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في برنامج للتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك دعم مؤتمرات التضامن مع ناميبيا التي تنظمها تلك المنظمات ، ونشر النتائج التي تخلص إليها تلك المؤتمرات ، ودعم الأنشطة الأخرى التي يكون من شأنها أن تعزّز قضية الكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبسي ، وذلك كله رهناً بالقرارات التي يتخذها المجلس في كل حالة على حدة ، بناءً على توصية المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية .

الجلسة العامة ٧٩

١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٨ - تحث مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على التنازل عن قيمة تكاليف دعم الوكالات فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة لصالح الناميبيين والممولة من صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ومن مصادر أخرى؛ وفي الحالات التي يتعذر فيها التنازل عن تلك التكاليف، تحث المؤسسات على معاملة التبرعات المقدمة من صندوق الأمم المتحدة لناميبيا بوصفها تبرعات نقدية حكومية نظرية وفقاً لقرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ١٠/٨٣ بآء المؤرخ في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٣^(٦٤)؛

٩ - تثنى على التقدم المحرز في تنفيذ العناصر السابقة على الاستقلال في برنامج بناء الدولة الناميبية، وترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يصوغ ويدرس في الوقت المناسب السياسات والخطط الطارئة المتعلقة بالمرحلة الانتقالية ومرحلة ما بعد الاستقلال من البرنامج؛

١٠ - تثنى على معهد الأمم المتحدة لناميبيا لفعالية برامجها التدريبية للناميبيين فضلاً عن أنشطته البحثية بشأن ناميبيا، اللتين تسهّان مساهمة كبيرة في الكفاح من أجل حرية الشعب الناميبى وفي إقامة دولة ناميبيا المستقلة؛

١١ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، عند التخطيط لتدابيرها الجديدة لمساعدة الناميبيين والشروع في تنفيذ هذه التدابير، أن تفعل ذلك في إطار برنامج بناء الدولة الناميبية وإطار معهد الأمم المتحدة لناميبيا؛

١٢ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والهيئات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي أسهمت في برنامج بناء الدولة الناميبية وتطلب إليها مواصلة اشتراكها في البرنامج عن طريق ما يلي؛

(أ) تنفيذ المشاريع التي يوافق عليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا؛

(ب) إعداد مقترحات بمشاريع جديدة بناءً على طلب المجلس؛

(ج) تخصيص اعتمادات من مواردها المالية الخاصة لتنفيذ المشاريع التي يوافق عليها المجلس؛

١٣ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، في ضوء الحاجة الملحة لتعزيز برنامج مساعدة الشعب الناميبى، أن تبذل

(ج) مواصلة تزويد معهد الأمم المتحدة لناميبيا بالمبادئ التوجيهية العامة ووضع المبادئ والسياسات له؛

(د) مواصلة تنسيق برنامج بناء الدولة الناميبية وتخطيطه وإدارته بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، بهدف توحيد كل تدابير المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في برنامج شامل للمساعدة؛

(هـ) مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في وضع وتنفيذ برامج المساعدة للناميبيين؛

(و) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين عن الأنشطة المضطلع بها فيما يتصل بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج بناء الدولة الناميبية؛

٣ - تقرّر أن يكون صندوق الأمم المتحدة لناميبيا، بما في ذلك الصندوق الاستثنائي لبرنامج بناء الدولة الناميبية، ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا، هو المصدر الرئيسي لتقديم المساعدة إلى الناميبيين؛

٤ - تعرب عن تقديرها لكل الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والأفراد الذين يقدمون تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج بناء الدولة الناميبية، وتطلب إليهم زيادة مساعداتهم إلى الناميبيين عن طريق تلك القنوات؛

٥ - تقرّر أن تعتمد لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا، كتقدير مؤقت، مبلغ مليون دولار من الميزانية العادية للأمم المتحدة لسنة ١٩٨٤؛

٦ - ترجو من الأمين العام ورئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يكشفاً مناشدتها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد تقديم تبرعات سخية للحساب العام لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا وللصندوق الاستثنائي لبرنامج بناء الدولة الناميبية ولمعهد الأمم المتحدة لناميبيا، وتؤكد، في هذا الصدد، على الحاجة إلى التبرعات بغية زيادة عدد المنح الدراسية المقدمة للناميبيين في إطار صندوق الأمم المتحدة لناميبيا؛

٧ - تدعو الحكومات إلى أن تناشد مرة أخرى منظماتها ومؤسساتها الوطنية تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا؛

(٦٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨٣، الملحق رقم ٩ (E/1983/20)، المرفق الأول.

٢٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل تقديم الموارد اللازمة إلى مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا لأداء مسؤولياتها التي أسندها إليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، بوصفها السلطة المنسقة في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية، وسائر برامج المساعدة.

الجلسة العامة ٧٩

١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٣٧/٣٨ - التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٣٨/٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ و ٨/٣٧ المؤرخ في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية^(٦٥)،

وقد استمعت إلى بيان الأمين العام للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية^(٦٦) عن التعاون الوثيق والفعال بين المنظمتين،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح البالغ التعاون القائم الوثيق والفعال بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية في ميدان التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وغير ذلك من مجالات الاهتمام المشترك؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يواصل اتخاذ الخطوات لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية في ميدان التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه وغير ذلك من مجالات الاهتمام المشترك؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية؛

قصارى جهدها للإسراع بتنفيذ مشاريع برنامج بناء الدولة الناميبية والمشاريع الأخرى لصالح الناميبيين وأن تنفذ تلك المشاريع على أساس إجراءات تعكس دور مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا؛

١٤ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يتم في موعد مبكر، عن طريق معهد الأمم المتحدة لناميبيا، إعداد ونشر كتاب مرجعي شامل عن ناميبيا يغطي جوانب مسألة ناميبيا التي نظرت فيها الأمم المتحدة منذ إنشائها وذلك وفقاً للخطوط العامة التي أعدها المجلس؛

١٥ - ترجو من معهد الأمم المتحدة لناميبيا، بالتعاون مع المنظمة الشعبية لأفريقيا الجنوبية الغربية ومفوضية الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن ينتهي من إعداد وثيقة شاملة عن جميع نواحي التخطيط الاقتصادي في ناميبيا مستقلة وترجو من الأمين العام أن يقدم الدعم الفني عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا من أجل إعداد تلك الوثيقة؛

١٦ - ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يتم بالتشاور مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون ناميبيا إعداد دراسة ديموغرافية للسكان الناميبيين ودراسة لاحتياجاتهم التعليمية ونشرها في موعد مبكر؛

١٧ - تحث الوكالات المتخصصة والهيئات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة على التعاون الوثيق مع معهد الأمم المتحدة لناميبيا في تعزيز برنامج أنشطته؛

١٨ - تعرب عن تقديرها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمساهمته في تمويل وإدارة برنامج بناء الدولة الناميبية وقيام معهد الأمم المتحدة لناميبيا وتطلب إليه الاستمرار في تخصيص أموال، بناءً على طلب مجلس الأمم المتحدة لناميبيا، من رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا لتنفيذ المشاريع في إطار برنامج بناء الدولة ولعهد الأمم المتحدة لناميبيا؛

١٩ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يرفع رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا؛

٢٠ - تعرب عن تقديرها لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لجهوده في مساعدة اللاجئين الناميبيين وترجو منه أن يوسع نطاق هذه الجهود بالنظر إلى الزيادة الكبيرة في عدد اللاجئين الناميبيين؛

٢١ - تقرّر أن يظل من حق الناميبيين تلقي المساعدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريب للجنوب الأفريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لجنوب أفريقيا؛

(٦٥) A/38/491

(٦٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، الجلسات العامة، الجلسة ٨٢، الفقرات من ٨٨ إلى ١٠٤.